

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (147) لسنة 2025

في شأن لائحة الجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (22) لسنة 2022 في شأن تنظيم مهنة الترجمة ولائحته التنفيذية

م	وصف المخالفة	الغرامة بالدرهم
1.	تقديم أعمال الترجمة قبل أداء اليمين القانونية.	(5,000)
2.	التوقف عن مزاولة مهنة الترجمة دون إخطار الإدارة المختصة بمدة لا تقل عن (10) عشرة أيام عمل.	(3,000)
3.	عدم قيام المترجم بأعمال الترجمة التي يُعهد بها إليه بنفسه ومن داخل الدولة.	(15,000)
4.	إفشاء المترجم للمعلومات التي قد اطلع عليها بحكم قيامه بأعمال الترجمة.	(20,000)
5.	عدم تقيد المترجم بالترجمة من وإلى اللغات المرخص له بها.	(15,000)
6.	عدم قيام المترجم بإقران اسمه ورقم قيده واسم بيت الترجمة الذي يعمل من خلاله في جميع مطبوعاته ومراسلاته والشهادات والتقارير التي يقوم بالتوقيع عليها.	(2,000)
7.	عدم قيام المترجم بإخطار الإدارة المختصة بكل تغيير يطرأ على عنوان بيت الترجمة الذي يعمل من خلاله، وذلك خلال شهر من تاريخ حصول التغيير.	(3,000)
8.	عدم احتفاظ المترجم بسجل خاص لتدوين بيانات أعمال الترجمة التي أنجزها.	(10,000)
9.	عدم قيام المترجم بتسليم بطاقته وختم الترجمة الخاص به إلى الإدارة المختصة في الحالات المنصوص عليها في المادة (11) من اللائحة التنفيذية.	(5,000)
10.	عدم قيام مدير بيت الترجمة بوضع شهادة القيد وترخيص بيت الترجمة في مكان بارز منه.	(5,000)
11.	عدم قيام مدير بيت الترجمة بإخطار الإدارة المختصة بالمترجمين الذين يعملون لدى بيت الترجمة، وبكل تغيير يطرأ على المترجمين خلال شهر من تاريخ حصول التغيير.	(10,000)
12.	عدم قيام مدير بيت الترجمة بإخطار الإدارة المختصة بكل تعديل أو تغيير يطرأ على بيانات الترخيص خلال شهر من تاريخ حصول التغيير.	(3,000)
13.	عدم احتفاظ مدير بيت الترجمة بسجل خاص يدون فيه بيانات أعمال الترجمة التي أنجزها وتاريخها واسم طالبيها.	(10,000)
14.	عدم التزام مدير بيت الترجمة بالترجمة من وإلى اللغات المرخص لبيت الترجمة بها.	(20,000)

15.	قيام مدير بيت الترجمة بتعهد أو إسناد أعمال الترجمة في بيت الترجمة لغير المترجمين العاملين لديه والمقيدين في الجدول.	(15,000)
16.	مزاولة المترجم أو بيت الترجمة لأعمال الترجمة بعد تاريخ انتهاء صلاحية قيد أي منهم وقبل تجديده.	(10,000)